



كتاب دوري رقم (٤) لسنة ٢٠٢٢

صادر بتاريخ ٩/١٠/٢٠٢٢

في إطار الدور المنوط بالهيئة نحو ضمان سلامة واستقرار الأسواق المالية غير المصرفية وتنظيمها وتنميتها وحفاظ على حقوق المتعاملين معها نفاذاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩، وكذا في ضوء ما تضمنته نصوص القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بشأن الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وتطبيقاً لما يقضي به نص المادة رقم (٨٦) من قانون الإشراف والرقابة على التأمين المشار إليه، وكذا نصوص مواد اللائحة التنفيذية الصادرة تنفيذاً له، سيما منها نص المادة (٤٨ مكرر ٥)،

وتعزيزاً لرؤية الهيئة نحو الإسراع بإجراءات الدراسة والبت في الطلبات المقدمة للهيئة بشأن تعديل وثائق تأمين سبق اعتمادها أو طلبات إصدار وتجديد عقود تأمين مطابقة لنماذج سبق اعتمادها من الهيئة،

فيحب على الشركات استنفاء الآتي لضمان سرعة البت في الطلبات المقدمة:

١- فيما يخص الطلبات المقدمة للهيئة بخصوص إخطارات بإصدار أو تجديد عقود مطابقة لنماذج سبق اعتمادها من الهيئة:

تلتزم الشركة بالتطابق التام بين النموذج المعتمد والعقد المُخطر به، مع ارسال تعهد من الشركة يؤكد أن العقد صدر أو جُدد مطابقاً تماماً للنماذج النمطية السابق اعتمادها، ومن ثم تكون صيغة الأقرار المقدم كما يلي: -

{تُقر الشركة بأن إصدار/ تجديد (..... اسم المنتج) قد تم بصورة "مطابقة تماماً" للنموذج النمطي السابق اعتماده من الهيئة في تاريخ..... ، وأنه مُعد طبقاً للأسس الفنية والتقارير الإكتواري وترتيبات إعادة التأمين السابق موافقة الهيئة عليها في تاريخ ... } .

٢- فيما يخص طلبات اعتماد نماذج تأمين جديدة أو التعديل على القائم:

يتم موافاة الهيئة ببيان بالسوق المُستهدفة لطرح الوثيقة الجديدة مع الإفصاح عن ماهية وطبيعة التعديلات التي قد ترد بالطلب المرسل، وذلك من خلال





رئيس الهيئة

إدراج بيان توضيحي، يتضمن تفاصيل تلك التعديلات (قبل وبعد)، وإبراز الفلسفة التي تم على أساسها إعداد المنتج التأميني أو التعديل عليه وإيضاح أسس ومعايير الإكتتاب وأية بيانات أخرى تعزز في بيان أثر المنتج المستحدث على السوق (إن أمكن)، وذلك حتى يمكن تحقيق الغايات المرجوة مما هو مقدم من الشركات.

برجاء العلم واتخاذ اللازم.



رئيس الهيئة
(د. محمد فريد صالح)